

الصروف فالبيان يصرف القلوب ويبلغها الى ما يدعوا اليه
 هذه اكلام القاضي وهذا التاويل الثاني هو الصحيح المختار
قوله عن ابن ابي عمير عن ابي وايل خطب عام هذا الايام
 ما استدركه الناظر فطيق وقال نقره به ابن ابي عمير عن اهل عن
 ابي وايل وقاله الاعشى وهو حافظ الحديث ابي وايل يحدث
 به عن ابي وايل عن ابن مسعود هذه اكلام الناظر فطيق وقد قد منا
 ان يشهد هذا الاستدلاله مردود لان ابن ابي عمير نفعه فوجب قبول
 روايته **قوله** فقد زشد بكبير الشين وفتحها **قوله** ان رجلا
 خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يعلم الله ورسوله
 فقد ن شذ ومن يعصيهما فقد عوا فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بئس الخطيب قل ومن يعص الله ورسوله فقد عوى
 قالت القاضي وجماعة من العلماء انما انكر عليه لتشريكه في الصمير
 المعنى المشوية وامر بالعطف تعظيما لله تعالى بتقديم اسمه
 كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر لا يقل احدكم ما اتاه الله
 وشافلان فلان ولكن ليقل ما اتاه الله ثم شافلان والصواب
 ان سب النبي ان الخطب شانهما البسط والايضاح واعتناء
 الاشارات والرموز ولهذا ثبت في الصحيح ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا لتفهمه واما
 قول الاولين فيضعف باثباتها ان مثل هذا الصمير قد يكرر
 في الأحاديث الصحيحة من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كقوله صلى الله عليه وسلم ان يكون الله ورسوله أحب اليه مما
 سواها وعين عن الاحاديث واما في الصمير هنا لانه ليس
 خطبه وعظ وانما هو تعلم حكم فكما قل لفظه كان اقرب الى الخطب
 بجذابة في خطبة الوعظ فانه ليس المراد حفظها ولا ما يراى اذا اتعاط
 بها وما يفيده هذا ما ثبت في سنن ابي داود باسناد صحيح عن

ابن

من الخصال
 ١٩

ابن مسعود قال علما رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة
 اجماعا محمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور
 انفسنا من يهه الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد
 ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا
 ونذيرا بين يدي الساعة من يعلم الله ورسوله فقد زشد ومن
 يعصيهما فانه لا يضره لانه لا يضره الله شيئا والله اعلم **قوله**
 قالت ابن مبرق قد عوى هكذا اوقع في النبي عوى بكر الوأو
 وقال القاضي وقع في روايتي مسلم بن عيسى الوأو وكسرهما والصواب
 الفع وهو من النبي وهو الايهما ك في النبي **قوله** سمع النبي
 صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر وناذوا يا انا لاك فيه القرارة في
 الخطبة وهي مشروعة للاختلاف واختلفوا في وجوبها والصحيح
 عندنا وجوبها واقلها آية والله اعلم قولها ما حفظت في الامم
 في رسول الله صلى الله عليه وسلم بخطبها كل جمعة قال العلماء سبب
 اختيارها انها مشتملة على البعث والموت والوعظ الشديد في
 والزواج الاكيد وفيه دليل للقرارة في الخطبة كاستيق وفيه
 استحباب قراءة في بعضها في كل خطبة جمعة **قوله** عن ابي عمير
 هذا صحيح صحيح ولا يضره عدم تسميتها لانها صحابة والصحابة
 كلهم عدول **قوله** بنت حارثة بالجملة المهمل **قوله** شعبة عن
 خبيب هو يضم الخاء المعجمة وهو النعمان بن خبيب بن عبد الرحمن
 ابن خبيب بن يساف الانصاري سبق بيانه فقرأ قولها وكان
 تقولنا وتقول رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا اشارت اليه شدة
 حفظها وعرفتها باحوال النبي صلى الله عليه وسلم وقرها يوم
 منزله **قوله** عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعيد بن
 نذارة هكذا هو في جميع النسخ وروايات جميع شيوخهم قالت
 وهو الصواب قال وزعم بعضهم ان صوابه اسعد وعط في زعمه